



15 سبتمبر 2021

00002324

بلدية مساكن

اعلان توضيحي لطلب عروض عدد 14/2021

يتعلق بتكليف محامي لدى الإستئناف ومحام لدى التعقيب لنيابة بلدية مساكن
لدى المحاكم والهيئات القضائية والإدارية والعسكرية والتحكيمية

عملا بأحكام الامر عدد 764 لسنة 2014 المؤرخ في 28 جانفي 2014 المتعلق بضبط شروط وإجراءات تكليف المحامين بنيابة الهياكل العمومية لدى المحاكم والهيئات القضائية والإدارية والعسكرية والتعديلية والتحكيمية تعتمد بلدية مساكن القيام بطلب عروض قصد اختيار محامي لدى التعقيب ومحامي لدى الإستئناف في تاريخ صدور طلب العروض من تجاوزت مدة ترسি�مهم خمس سنوات وذلك دون التخصص في ميدان معين وتمثل الإستشارة في قسط وحيد.

وعلى المحامين المرسمين بجدول الهيئة الوطنية للمحامين بالبلاد التونسية و الذين لهم محل مخابرة رسمية بولاية سوسة دون سواها والراغبين في المشاركة تحميل كراس الشروط من موقع الواب الخاص بالصفقات العمومية <https://avocat.org.tn> أو موقع الهيئة الوطنية للمحامين www.marchespublics.gov.tn او موقع الواب للبلدية www.commune-msaken.gov.tn

ترسل العروض عن طريق البريد مضمون الوصول أو عن طريق البريد السريع أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط المركزي للبلدية في أجل أقصاه يوم الثلاثاء الموافق 12 أكتوبر 2021 على الساعة العاشرة صباحا مقابل وصل إيداع في الغرض.

ويعتمد ختم الضبط المركزي لتحديد تاريخ ورود العروض التي يجب أن يكون في ظرف خارجي مختوم بإسم السيد رئيس بلدية مساكن ساحة الحرية 4070 مساكن ويشترط ذكر العبارة التالية على الظرف الخارجي "لا يفتح طلب عروض عدد 14/2021 متعلق بتكليف محامي لدى (الإستئناف أو التعقيب) لنيابة بلدية مساكن للسنوات 2021-2022-2023" دون ذكر هوية العارض.

ويجب أن يحتوي الظرف الخارجي على ظرفين منفصلين و مختومين بهما كل الوثائق الإدارية والفنية المنصوص عليها بكراس الشروط و ملحقاتها و تكون جلسة فتح العروض علنية وتحدد ليوم الثلاثاء الموافق 12 أكتوبر 2021 على الساعة العاشرة و النصف صباحا بقاعة الاجتماعات بالبلدية، ولا يسمح للحاضرين المشاركين بالتدخل في سير أعمال اللجنة لأي سبب من الأسباب كما لا يخول لهم طلب تمكينهم من تعديل عروضهم أو إدخال أي إضافات عليها.

يبقى المشاركون ملتزمين بعروضهم بمجرد تقديمها لمدة ستين يوما إبتداء من اليوم الموالي لآخر أجل المحدد لقبول العروض .

ويقصى وجوبا كل عرض :

- ورد بعد الآجال المحددة .

- كل عرض تضمن تغييرات أو تحفظات أدخلها المشارك على بنود كراس الشروط .

- كل عرض تضمن تصريحات أو معلومات خاطئة أو وثائق مزورة .

- كل عرض لا يحمل ختم المحامي على الظرف الخارجي .

- كل عرض غير مكتوب بالحبر

رئيس البلدية
محمد علي

